

الجامع الصحيح سنن الترمذي

247 - حدثنا [محمد بن يحيى] بن أبي عمر [المكي أبو عبد الله العدني] و علي بن حجر
قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت Y عن النبي
. قال A

لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب .

[قال] وفي الباب عن أبي هريرة و أنس و أبي قتادة و عبد الله بن عمرو .

قال أبو عيسى حديث عبادة حديث حسن صحيح .

والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي A منهم عمر بن الخطاب [وعلي بن أبي
طالب] و جابر بن عبد الله و عمران بن حصين وغيرهم قالوا لا تجزئ صلاة إلا بقراءة فاتحة
الكتاب .

[وقال علي بن أبي طالب كل صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج غير تمام] .

وبه يقول ابن المبارك و الشافعي و أحمد وإسحق .

[سمعت ابن أبي عمر يقول اختلفت إلى ابن عيينة ثمانية عشر سنة وكان الحميدي أكبر

مني بسنة وسمعت ابن أبي عمر يقول حججت سبعين حجة ماشيا] [وعلى قدمي] K صحيح